

3 MSP

UCH/11/3.MSP/220/8

٢٠١٠/١٢/١

الأصل: إنجليزي



منظمة الأمم المتحدة
للتربية والعلم والثقافة



حماية التراث
المغمور بالمياه

التوزيع محدود

منظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة

اتفاقية حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه

اجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه

الدورة الثالثة

باريس، مقر اليونسكو، القاعة ٤

من ١٣ إلى ٢٠١١/٤/١٤

البند ٨ من جدول الأعمال المؤقت:

اعتماد المنظمات غير الحكومية للتعاون مع الهيئة الاستشارية العلمية والتقنية

القرار المطلوب: الفقرة ٤

١ - أنشأ اجتماع الدول الأطراف في دورته الأولى، بموجب القرار 1/MSP/5، هيئة استشارية علمية وتقنية (يُشار إليها فيما يلي باسم "الهيئة الاستشارية")، وذلك طبقاً للمادة ٢٣،٤ من الاتفاقية. ووفقاً للمادة ١ (هـ) من النظام الأساسي لهذه الهيئة، فإنها "تستشير المنظمات غير الحكومية التي تضطلع بأنشطة تدرج في نطاق الاتفاقية وتتعاون معها، وتحديداً اللجنة الدولية للتراث الثقافي المغمور بالمياه التابعة للمجلس الدولي للآثار والمواقع، وكذلك المنظمات غير الحكومية المتخصصة الأخرى التي يعتمدها اجتماع الدول الأطراف".

٢ - وقرر اجتماع الدول الأطراف في دورته الثانية، بموجب القرار 2/MSP/6، عدم اعتماد أي منظمة بموجب المادة ١ (هـ) من النظام الأساسي المذكور أعلاه، ريثما يتم اعتماد معايير الاعتماد في إطار المبادئ التوجيهية التنفيذية للاتفاقية، ودعا الهيئة الاستشارية إلى أن تدلي برأيها أمام اجتماع الدول الأطراف بشأن خلفية المنظمات غير الحكومية التي قدمت طلبات الاعتماد.

٣ - ونظراً لعدم توافر المعايير اللازمة لإجراء التقييم المطلوب من الهيئة الاستشارية بخصوص المنظمات غير الحكومية، أوصت هذه الهيئة في اجتماعها الأول الدول الأطراف بعدم اعتماد أي منظمة غير حكومية بموجب الفقرة (هـ) من المادة ١ من النظام الأساسي للهيئة الاستشارية ريثما يتم إقرار معايير الاعتماد (التوصية 4/1MAB). وأوصت الهيئة الاستشارية في الوقت ذاته بما يلي:

(أ) تطبيق المعايير المحددة في "التوجيهات الخاصة بعلاقات اليونسكو مع المنظمات غير الحكومية" والتي أقرها المؤتمر العام في دوراته ٢٨ و ٣١ و ٣٤؛

(ب) أن تكون أهداف المنظمات غير الحكومية المعنية وأنشطتها ونظمها الأساسية ولوائحها التنظيمية متماشية مع مبادئ الاتفاقية؛

(ج) أن تكون المنظمات غير الحكومية المعنية منخرطة في أنشطة صون التراث الثقافي المغمور بالمياه وأن تملك الكفاءة والخبرة والدراية في هذا المجال.

وأوصت الهيئة الاستشارية أيضاً بوضع إجراءات للاعتماد واقترحت إعداد نموذج موحد لطلبات الاعتماد يتيح تقديم المعلومات اللازمة لتقييم مدى استيفاء معايير الاعتماد.

٤ - وقد يرغب اجتماع الدول الأطراف في اعتماد القرار التالي:

مشروع القرار 3/MSP/8

إن اجتماع الدول الأطراف في دورته الثالثة،

١ - وقد درس توصية الهيئة الاستشارية العلمية والتقنية، الواردة في الوثيقة UCH/10/1.MAB/220/6،

ولا سيما التوصية 4/1MAB،

٢ - وإذ اعتمد معايير الاعتماد الواردة في المبادئ التوجيهية التنفيذية المعتمدة بموجب القرار

7/MSP/3،

٣ - يطلب من الأمانة استخدام نموذج موحد لطلبات الاعتماد يكون ملائماً لتقديم المعلومات اللازمة لتقييم مدى استيفاء معايير الاعتماد؛

٤ - وقد درس طلبات الاعتماد التي قدمها اجتماع الدول الأطراف والتي تلقتها الأمانة من المنظمات غير الحكومية والواردة في الوثيقة UCH/11/3.MSP/220/INF5،

٥ - يقرر اعتماد المنظمات غير الحكومية التي تقوم الهيئة الاستشارية العلمية والتقنية لاجتماع الدول الأطراف في اتفاقية حماية التراث الثقافي المغمور بالمياه باستشارتها والتعاون معها، والتي تفي بمعايير الاعتماد المعتمدة أعلاه، وتفويض عملية تقييم الطلبات الحالية والبت فيها إلى الهيئة الاستشارية على سبيل الاستثناء.

الملحق

طلبات الاعتماد التي قدمها اجتماع الدول الأطراف

- ١ - ACUA - المجلس الاستشاري لدراسة الآثار المغمورة بالمياه
- ٢ - AIMA - المعهد الاسترالي لدراسة الآثار البحرية
- ٣ - ADMAT - الفريق الانجليزي الدنماركي المعني بالآثار البحرية
- ٤ - DEGUWA - الوكالة الألمانية لتشجيع دراسة الآثار المغمورة بالمياه
- ٥ - IKUWA - المؤتمر الدولي للآثار المغمورة بالمياه (انظر تقرير الهيئة الاستشارية)
- ٦ - INA - معهد دراسة الآثار البحرية
- ٧ - JNAPC - اللجنة المشتركة المعنية بالسياسات الخاصة بالآثار البحرية
- ٨ - NAS - جمعية الآثار البحرية
- ٩ - SHA - جمعية الآثار التاريخية

* يرجى ملاحظة أن اللجنة الدولية للتراث الثقافي المغمور بالمياه التابعة للمجلس الدولي للآثار والمواقع قد سبق إدراجها في القائمة بموجب المادة ١ (هـ) من النظام الأساسي للهيئة الاستشارية العلمية والتقنية وأنه افتراض أنها ليست بحاجة إلى تقديم طلب اعتماد.